

# قرارات

**وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

قرار وزارى رقم ٣٦٢ لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/٥/١٨

باعتتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٣١) بمساحة (٣٠,٦٢ فدان)

الكافنة بالمنطقة الإقليمية بمدينة أسيوط الجديدة

والمخصصة لشركة مبانى للاستثمار العقارى

لإقامة مشروع عمرانى متكملاً

**وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات  
العمرانية الجديدة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية :

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولا تحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة  
هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق  
والمجتمعات العمرانية :

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٧/٧ بشأن اعتماد القواعد  
والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات  
العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية :

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ بالموافقة على تخصيص قطعة أرض رقم (٣١) بالمنطقة الإقليمية بمدينة أسيوط الجديدة بمساحة (٦٢، ٣٠) فدان لصالح شركة مبانى للاستثمار العقارى لإقامة مشروع عمرانى متكمال :

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠١٩/١١/٤ لقطعة أرض بمساحة (٢٧٥، ١٣٠١٩٩) أى ما يعادل (٦٢، ٣٠) فدان لقطعة أرض رقم (٣١) منطقة الخدمات الإقليمية بمدينة أسيوط الجديدة والمخصصة للسادة شركة مبانى للاستثمار العقارى :

وعلى خطاب شركة مبانى للاستثمار العقارى الوارد برقم (٤٥٩٥) بتاريخ ٢٠٢٠/١/٨ ومرفق به تفويض مراجعة للمكتب الاستشارى وتعهدات منطقة الخدمات وتفويض لمن سيقوم بالتوقيع على الشروط المرفقة :

وعلى خطاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٤٢٨٨٥) بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢ و المرفق به نسخة عقد البيع الابتدائى المحرر بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٦ لقطعة الأرض سالفه الذكر والمخصصة لشركة مبانى للاستثمار العقارى لإقامة مشروع عمرانى متكمال :

وعلى ما يفيد سداد المصارييف الإدارية بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٩ نظير المراجعة الفنية لاستصدار القرار الوزارى :

وعلى خطاب السيد مساعد نائب رئيس الهيئة للشئون المالية والإدارية بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٢ متضمناً أن الملاعة المالية للشركة مناسبة للبدء فى تنفيذ مشروعها بعاليه :

وعلى خطاب جهاز مدينة أسيوط الجديدة الوارد برقم (٤٨١٨٣) بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٧ و المرفق به عدد (٧) لوحات لقطعة عاليه بعد المراجعة والاعتماد من جهاز المدينة وكذا الموقف المالى والعقارى لقطعة الأرض :

وعلى البرنامج الزمني للمشروع المعتمد من قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٨ :

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزاري الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة أسيوط الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة مباني للاستثمار العقاري باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٣١) الكائنة بالمنطقة الإقليمية بمدينة أسيوط الجديدة بمساحة إجمالية (١٣٠١٩٩,٢٧٥) أى ما يعادل (٦٢,٣٠ فدان) لإقامة مشروع عمرانى متكملاً ، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٠/٥/١٠ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض :

**قرر :**

**مادة ١** - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٣١) بمساحة (٦٢,٣٠ فدان) بما يعادل ١٣٠١٩٩,٢٧٥ (مائة وثلاثون ألفاً ومائة وتسعة وتسعون متراً مربعاً و٢٧٥/١٠٠٠ من المتر المربع) الكائنة بالمنطقة الإقليمية بمدينة أسيوط الجديدة والمخصصة لشركة مباني للاستثمار العقاري لإقامة مشروع عمرانى متكملاً عليها ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢** - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٣** - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن منطقة الخدمات لخدمة قاطني المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

**مادة ٤** - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٥** - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٦** - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية، على ألا يتم استخراج التراخيص إلا بعد سداد المستحقات المالية التي حل موعد سدادها .

**مادة ٧** - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٨** - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً لشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للجراجات .

**مادة ٩** - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة حالياً .

**مادة ١٠** - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

## الشروط المرفقة

بالقرار الوزارى الصادر باعتماد التخطيط والتقسيم لقطعة الأرض رقم (٣١)  
بالم منطقة الإقليمية والمخصصة للسادة شركة مبانى للاستثمار العقارى  
لإقامة مشروع عمرانى متكامل بمدينة أسيوط الجديدة بمساحة (٣٠,٦٢) فدان  
مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع (٣٠,٦٢) فدان أى ما يعادل  
(٢٧٥,١٩٩,١٣٠م<sup>٢</sup>) .

مكونات المشروع :  
المساحة المخصصة للإسكان (١٤,٢٢) فدان أى ما يعادل (٤٤١,٠٠م<sup>٢</sup>)  
وتمثل نسبة (٤٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

المساحة المخصصة للخدمات (٣,١٣) فدان أى ما يعادل (٥٠,٥٣١م<sup>٢</sup>)  
وتمثل نسبة (١٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الأراضى المخصصة للمسطحات الخضراء بمساحة (٢,٣٢) فدان أى ما يعادل  
(٦١,٩٨٤م<sup>٢</sup>) وتمثل نسبة (٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الأراضى المخصصة لممرات المشاة بمساحة (١,٠٨) فدان أى ما يعادل  
(٥٨,٥٩٧م<sup>٢</sup>) وتمثل نسبة (٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الأراضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة (٥,٠٢) فدان أى ما يعادل  
(٢٤٣,٢١٣م<sup>٢</sup>) وتمثل نسبة (١٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة (٤,٨٥) فدان أى ما يعادل  
(٣٤٢,٢٠٦م<sup>٢</sup>) وتمثل نسبة (١٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

**أولاًً - أراضى الإسكان على مستوى المشروع :**

تبَلُغُ المساحة المخصصة للإسكان (١٤,٢٢) فدان أي ما يعادل (٤٤١,٠٠ م٢) وتمثل نسبة (٤٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع

وتشمل الآتى :

**أولاًً - منطقة الفيلات :**

تبَلُغُ إجمالي أراضى الفيلات (٢٩,٥٦٠٠ م٢) بما يعادل (٤٢) فدان وتمثل نسبة (٤٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وطبقاً لجدول النماذج الآتى :

النماذج	نوع الإسكان	التكرار	مساحة الأرضي الدور	عدد الأدوار	عدد الوحدات بقطعة الأرض	إجمالي عدد الوحدات بالنموذج
C1	فيلا	١٠	١٠٧	أرضي + دور	١	١٠
C2	فيلا	١١	١١٥	أرضي + دور	١	١١
C2'	فيلا	٢	١١٥	أرضي + دور	١	٢
B3	فيلا	٩	١٢٠	أرضي + دور	١	٩
B4	فيلا	١٠	١٢٨	أرضي + دور	١	١٠
B5	فيلا	١٠	١٣٥	أرضي + دور	١	١٠
A6	فيلا	٨	١٤٦	أرضي + دور	١	٨
A7	فيلا	٨	١٥٦	أرضي + دور	١	٨
A8	فيلا	٣	١٥٨	أرضي + دور	١	٣
TW	توين هاوس	١٩	١٩٩	أرضي + دور	٢	٣٨
TOW	تاون هاوس	١٤	٢٤٠	أرضي + دور	٤	٥٦
الإجمالي		١٠٤				١٦٥

## ثانياً - منطقة العمارتات :

تبعد إجمالي أراضي العمارتات (٧١,٤٤٤م<sup>٢</sup>) بما يعادل (١٠٥) فدان وتمثل نسبة (٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً للجدول الآتي :

إجمالي عدد الوحدات بالنماذج	عدد الوحدات بقطعة الأرض	إجمالي عدد الوحدات بالدور الأرضي	إجمالي عدد الوحدات بالدور المتكرر	مساحة الدور الأرضي	التكرار	نوع الإسكان	النموذج
٧٠	١٠	١٥	١٥	١١٩٦	١	عمارة سكنية	APT

## الاشتراطات العامة لمنطقة الإسكان :

المساحة المخصصة للإسكان لا تزيد على (٥٪) من إجمالي مساحة المشروع .

## الاشتراطات البنائية لمنطقة السكنية (فيلا) :

النسبة البنائية لا تزيد على (٤٪) من مساحة قطعة أرض الفيلا .

الارتفاع (دور أرضي + أول) بخلاف غرف الأسطح الخدمية تمثل نسبة (٢٥٪)

من مسطح الدور الأرضي وفقاً للمادة (١٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء

الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

الردد (٤) أمتار أمامي - (٣) أمتار جانبى - (٦) أمتار خلفي .

الكشافة السكانية لا تزيد على (٤٥) ش/ف .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات لكل وحدة سكنية بما لا يتعارض مع الكود

المصرى للجراجات .

يسمح بإقامة دور للبدرؤم يستخدم بالأنشطة المصرح بها (جراجات - مخازن) .

مداخل وخارج البدرomas يتم وضعها بما لا يتعارض مع حركة الآليات وطبقاً  
للكود واشتراطات الجهات المعنية .

**الاشتراطات البنائية للإسكان (عمارات) :**

النسبة البنائية لا تزيد على (٥٠٪) من المساحة المخصصة لقطعة  
الأرض السكنية .

الارتفاع المسموح به (أرضي + ٤ أدوار) وبما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوات  
المسلحة للمنطقة .

الكثافة السكانية بحد أقصى (١٢٠) شخصاً / فدان ل كامل المشروع والكتافة  
المحقة (٣٣) ش/ف .

المسافة بين العمارت لا تقل عن (٦) أمتار في حالة أن تكون الواجهات  
الجانبية للعمارات مصممة و(٨) أمتار في حالة وجود فتحات على الواجهات .

المسافة بين الرصيف والعمارة (مترين) للطرق الداخلية و(٦) أمتار  
للطرق الخارجية .

يسمح بإقامة دور للبدروم أسفل المبنى يستخدم بالأنشطة المصرح بها (انتظار  
سيارات - أعمال إلكتروميكانيكل - مخازن غير تجارية) .

يسمح بعمل مرافق خدمات بدور السطح نسبة (٢٥٪) من مساحة الدور  
الأرضي وفقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩

## ثانياً - أراضي الخدمات على مستوى المشروع :

تبلغ المساحة المخصصة للخدمات (٣,١٣) فدان أي ما يعادل (٥٠,٣٣١٥م<sup>٢</sup>) وتمثل نسبة (١٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وطبقاً للجدول الآتي :

الردد	الارتفاع	النسبة البنائية	المسطح		العدد	النشاط	المنطقة
			فدان	متر			
ستة أمتار من جميع الجهات	أرضي + دور متكرر	.٣٠	.٤٨	١٩٩٩,٥٥	١	مبني خدمي (١)	١
ستة أمتار من جميع الجهات	أرضي + دور متكرر	.٣٠	٢,٦٩	١١٢٨٨,٩٥	١	مبني خدمي (٢)	٢
لا تزيد مساحة غرفة الأمان عن ٢٩م <sup>٢</sup>	أرضي فقط		.٠١	٢٧٠٠	٣	غرف أمن	٣
			٣,١٣	١٣٣١٥,٥٠			الإجمالي

## الاشتراطات البنائية للأراضي المخصصة للخدمات :

- ١ - نسبة الأراضي المخصصة لخدمات المشروع تتراوح بين (٨ - ١٢٪) من مساحة المشروع .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية - ارتفاع - ردد (نسبة بنائية - ارتفاع - ردد) وفقاً لاشتراطات الخدمات بالمشروعات الاستثمارية المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة .
- ٣ - يتم توفير أماكن انتظار سيارات لمناطق الخدمات التجارية / الإدارية بواقع (سيارة / ٢٥م<sup>٢</sup>) مبانٍ مغلقة بالبدروم وبالنسبة لمباني الخدمات يتم الالتزام بالمعدلات الواردة بالكود المصري للجراجات .
- ٤ - تتعهد الشركة أن تكون منطقة الخدمات لخدمة المشروع فقط وفي حالة التخديم من الطرق الخارجية أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم تعويض ذلك بواسطة الدجأن المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات أولاً .
- ٥ - يتم الالتزام بترك ممر مشاة لا يقل عن (٦) أمتار بعد أراضي الخدمات والمبانى السكنية .


## الاشتراطات العامة

- ١ - أقصى ارتفاع للمبانى السكنية بالمشروع (دور أرضى + ٤ أدوار متكررة) للعمارات و(أرضى + أول) الفيلات بما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المحددة للقوات المسلحة .
- ٢ - يسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة بتوصيل المرافق له ويستخدم بالأنشطة المصرح بها (جراج للسيارات - أعمال إلكتروميكانيكل - مخازن غير تجارية) .
- ٣ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) الجارى تطبيقها بالهيئة طبقاً لكل نشاط على حدة طبقاً للقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩
- ٤ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٥ - غرف الأسطح للمبانى السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخرانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضى وفقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
- ٦ - تتولى شركة مبانى للاستثمار العقارى على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدرات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البناءية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٦ ، ٧ ، ٨) .
- ١٢ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة لتنفيذ مكونات المشروع .
- ١٣ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات بمنطقة الخدمات التجارية / الإدارية بوال موقع سيارة / (٢٥ م<sup>٢</sup>) من المبانى المغلقة ، وبالنسبة لأنشطة الخدمية ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير مواقف انتظار سيارات طبقاً للمعدلات والكود المصرى ، ويواقع سيارة / وحدة سكنية بالمناطق المخصصة للإسكان .
- ١٤ - تلتزم الشركة بقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

طرف ثانٍ  
(إمضاء)

طرف أول  
(إمضاء)



#### (ط ۲) طریق داخلی

(۱۷۱) طبیریق دا خلشی

مشروع اساليبة قطعة ارض رقم (٢٦)  
مدينة اسيوط الجديدة

 MAB  
EDRIS

**CENTROID**

基础生物学实验教材

المحتوى العام

卷之三

2000-01-01 00:00:00

三

جدول مساحات قطع الأراضي

العدد الثاني العام يعلم الناس رسم ٤ - ١

卷之三

4

P5  
Jan

三



عن معلم العذبة

١٣٦

التبغ	التبغ
اللسان	اللسان
الثدي	الثدي
العنق	العنق
الظهر	الظهر
الكتف	الكتف
الذراع	الذراع
اليد	اليد
الكتف	الكتف
الذراع	الذراع
اليد	اليد

جذب

من شجرة المعرف

1996-01-01

الطبعة الأولى - ١٤٢٦ هـ


گلستان

الرسالة في أسلوب ملائكة الأنبياء

دیکشنری زبان عربی

جنبش  
نامه روزانه پیغامبر امیر المؤمنین و عاشقان

مساعد رئيس الهيئة  
د. فوزي عبد الله



٦٢) طريق المدخل